

# فتاوى ابن تيمية | 741 من 782 | الرد على من يطعن في أحاديث أبي هريرة | الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان أضواء من فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية في العقيدة للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله الدرس السابع والاربعون بعد المئة - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين. وبعد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في الرد على من قال ان ابا هريرة لم يكن من فقهاء الصحابة. وان عمر انكر عليه كثرة الرواية - 00:00:22

ونهاه عن الحديث وانكر عليه ابن عباس وعائشة اشياء قال الشيخ رحمه الله هذا خطأ من وجوه احدها قوله ان ابا هريرة لم يكن من فقهاء الصحابة فان عمر ولى ابا هريرة على البحرين وهم خيار المسلمين - 00:00:43

الذين هاجر وفدهم الى النبي صلى الله عليه وسلم. وقد عبد القيس وكان ابو هريرة اميرهم هو الذي يفتيهم بدقيق الفقه مثل مسألة المطلقة دون الثلاث اذا تزوجت زوجها اصابها هل تعود الى الاول على الثلاث؟ كما هو قول ابن عباس وابن عمر - 00:01:02

وهو مذهب ابي حنيفة ورواية عن عمر بناء على ان اصابة الزوج تهدم ما دون الثلاث كما هدمت الثلاث او تعود على ما بقي كما هو قول عمر وغيره من اكابر الصحابة وهو مذهب مالك والشافعي واحمد المشهور عنه - 00:01:25

بناء على ان اصابة الزوج الثاني انما هي غاية التحريم الثابت بالطلاق الثلاث فهو الذي يرتفع بها والمطلقة دون الثلاث لم تحرم فلا ترفع الاصابة منها شيئاً. فافتى ابو هريرة بهذا القول - 00:01:45

ثم سال عمر فاقره على ذلك وقال لو افقتيت بغيره لاجعتك ضرباً وكذلك افتى ابو هريرة في دقائق مسائل الفقه مع فقهاء الصحابة كابن عباس وغيره واله المنقولة عنه في فتاويه تدل على ذلك. واذا كان عمر وعلي افقه من عمران ابن حصين وابي موسى الاشعري - 00:02:05

ان يخرج بذلك من الفقه وكذلك اذا كان معاذ وابن مسعود ونحوهما واذا كان معاذ وابن مسعود ونحوهما افقه من ابي هريرة وعبدالله بن عمر ونحوهما لم يخرجوا بذلك من الفقه - 00:02:32

الوجه الثاني ان يقال لهذا المعارض جميع علماء الامة عملت بحديث ابي هريرة فيما يخالف القياس والظاهر كما عملوا جميعهم بحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها. وعمل ابو حنيفة مع الشافعي واحمد - 00:02:50

وغيرهما بحديث بحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه. فانما اطعمه الله وسقاه مع ان القياس عند ابي حنيفة انه يفطر. فترك القيام - 00:03:14

لحديث ابي هريرة ونظائر ذلك تطول. ومالك والشافعي واحمد عملوا بحديث ابي هريرة في غسل الاناء من الكلب سبعا مع ان القياس عند مالك انه لا يغسل لانه طاهر عنده بل الائمة يتركون القياس لما هو دون - 00:03:30

لابي هريرة كما ترك ابو حنيفة القياس في مسألة القهقهة بحديث مرسل لا يعرف لا يعرف من رواه من الصحابة وحديث ابي هريرة اثبت منه باتفاق الامة. الوجه الثالث ان يقال المحدث اذا حفظ اللفظ الذي سمعه لم يضربه الا - 00:03:50

لا يكون فقيها كالملقنين كالملقنين بحروف القرآن والفاظ التشهد والاذان وغير ذلك. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم نظر الله امرأ

سمع حديثا فبلغه الى من لم يسمعه فرب حامل فقه رب - [00:04:12](#)

فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه. وهذا بين في انه يؤخذ بحديثه الذي فيه الفقه من حامله الذي ليس بفقيه.

ويؤخذ عن من هو دونه في الفطر - [00:04:32](#)

وانما يحتاج في الرواية الى الفقه اذا كان قد روي في المعنى اذا كان قد روي بالمعنى فخاف ان غير الفقيه يغير المعنى وهو لا يدري.

وابو هريرة كان من احفظ الامة. قد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالحفظ - [00:04:48](#)

قال فلم انس شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ولهذا روى حديث المصراة وغيره بلفظ رسول الله صلى الله

عليه وسلم. الوجه الرابع ان الصحابة - [00:05:07](#)

كلهم كانوا يأخذون بحديث ابي هريرة كعمر وابن عمر وابن عباس وعائشة. ومن تأمل كتب الحديث عرف ذلك الوجه الخامس ان

احدا من الصحابة لم يطعن في شيء رواه ابو هريرة بحيث قال انه اخطأ في هذا الحديث لا عمر ولا غيره - [00:05:22](#)

بل كان لابي هريرة مجلس الى حجرة عائشة فيحدث ويقول يا صاحبة الحجرة هل تنكرين مما اقول شيئا فلما قضت عائشة صلاتها

لم تنكر مما رواه. لكن قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث سردهم - [00:05:41](#)

ولكن كان يحدث حديثا لو عده العاد لحفظه. فانكرت صفة الاداء لا ما اداه. وكذلك ابن عمر قيل له هل تنكر مما يحدث ابو هريرة

شيئا؟ فقال لا ولكن اخبر وجبن فقال ابو هريرة ما - [00:06:02](#)

ان كنت حفظتوا ونسوا وكانوا يستعظمون كثرة روايته حتى يقول بعضهم اكثر ابو هريرة حتى قال ابو هريرة الناس يقولون اكثر ابو

هريرة والله الموعود اما اخواني من المهاجرين فكان يشغلهم الصفق في الاسواق - [00:06:22](#)

واما اخواني من الانصار فكان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأة وكنت امرأة مسكينا الزم رسول الله صلى الله او عليه وسلم فكنت

اشهد اذا غابوا واحفظوا اذا نسوا ولقد حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ثم قال ايكم يبسط ثوبه؟ ابسطت ثوبي فدعا لي

فلم انس - [00:06:42](#)

ام بعد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وروي عنه انه كان يجزء الليل ثلاثة اجزاء ثلثا يصلي وثلث اذا يكرر الحديث وثلثا

ينام. وقد بين ان سبب حفظه ملازمته النبي صلى الله عليه وسلم وقطع - [00:07:08](#)

العلائق هو دعاؤه له. وكان عمر ابن الخطاب يستدعي الحديث من ابي هريرة ويسأله عنه ولم ينهه عن رواية ما يحتاج اليه من العلم

الذي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولا توعدده على ذلك. ولكن كان عمر يحب التثبت في الرواية - [00:07:28](#)

حتى لا يجترئ الناس فيزياد في الحديث. ولهذا طلب من ابي موسى الاشعري من يوافقه على حديث الاستئذان مع ان ابا موسى من

اكابر الصحابة وثقاتهم باتفاق الائمة الوجه السادس ان الصحابة كانوا يرجعون في مسائل الفقه الى من هو دون ابي هريرة في الفقه.

كما رجع عمر ابن الخطاب - [00:07:48](#)

الى حمل ابن مالك وغيره في دية الجنين. وكما رجع عثمان بن عفان الى الفريضة بنت مالك في لزوم المتوفى عنها المنزل في لزوم

المتوفى عنها لمنزل الوفاة. وكما رجع عمر بن الخطاب وغيره في توريث المرأة من دية زوجها الى الضحاك بن سفيان الكلابي -

[00:08:14](#)

كما رجع زيد ابن ثابت وغيره الى امرأة من الانصار في سقوط طواف الوداع عن الحائض. وكذلك ابن مسعود لما افتى المفوضة

المتوفى عنها بمثل المثل اقام رجل اقام رجال من الشعب فشهدوا ان رسول الله - [00:08:35](#)

صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ما قضيت به افرح عبدالله ابن مسعود بذلك فرحا شديدا وابو بكر الصديق

ورث الجدة بحديث المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة ونظائر هذا كثير. ثم ذكر الشيخ رحمه الله حكاية حصلت لمن طعن في ابي

هريرة بان - [00:08:55](#)

وقعت عليه حية من السقف وجاءت حتى دخلت الحلقة التي هو فيها فضرته فقتلته من بين الجلوس قال ونظير هذا ما ذكره

الطبراني عن زكريا بن يحيى الساجي قال كنا نختلف الى بعض الشيوخ لسماع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا -

تاب ماجن فقال ارفعوا ارجلكم عن اجنحة الملائكة لا تكسروها. قال فما زال حتى جفته رجلاه. يعني لم المشي عليهما انتهى كلام الشيخ رحمه الله واقول الليحذر بعض الجهال من كتاب العصر الذين - [00:09:44](#) على الطعن في الاحاديث التي تخالف اهواءهم وعقولهم وافهامهم. ويطعنون في ابي هريرة رضي الله عنه بالذات. وفي غيره ليحذروا ان يصيبهم الله بعقاب من عنده بسبب استخفافهم بالاحاديث او باحد من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:04](#) قد قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي وبهذا القدر نكتفي في هذه الحلقة فالى الحلقة القادمة باذن الله. صلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:10:30](#)